قال الشافعي C ففي هاتين الآيتين واﷲ أعلم دلالة على أن اﷲ تعالى إنما عنى المسلمين دون غيرهم من قبل إن رجالنا ومن نرضى من أهل ديننا لا المشركون لقطع اﷲ تعالى الولاية بيننا وبينهم بالدين قال الشافعي وكيف يجوز أن ترد شهادة مسلم بأن نعرفه يكذب على بعض الآدميين ونجيز شهادة ذمي وهو يكذب على اﷲ تبارك وتعالى قال الشافعي وقد أخبرنا اﷲ بأنهم قد بدلوا كتاب اﷲ وكتبوا الكتاب بأيديهم وقالوا هذا من عند اﷲ ليشتروا به ثمنا قليلا الآية